



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله أما بعد:

فقدى دائرة الأحوال الشخصية الأولى وبناء على القضية رقم ٤٢١٣٧٥٧٦١ وتاريخ هـ

أطراف القضية

الإسم	نوع الهوية	رقم الهوية	الجلسية	صفتة بالمقضية	صفتة بالاستئناف
سميرة - العرفاوي	إقامة نظامية	٢٢٦٥٥٨٠٧٥٩	مغربي	المدعي	مستأنف ضده
بنتر محمد صالح الحماداء	الهوية الوطنية	١٠٤٨٩٧٩٦٠١	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضده
حمصه الصالح الاحمد الخريصي	الهوية الوطنية	١٠٣٣٤٨٦٦٢٠	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضده
أحمد الحماداء	الهوية الوطنية	١٠٣٣٤٨٦٦٤٦	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضده
عبدالله بن محمد بن صالح الحمادا	الهوية الوطنية	١٠٤٧٨١٦٢٩	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضده
عبدالكريم بن محمد بن صالح الحمادا	الهوية الوطنية	١٠٩٢٨١٦٧٢٥	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضده
عبدالمحسن بن محمد بن صالح الحماداء	الهوية الوطنية	١٠٣٣٤٨٦٦٣٨	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضده
وليد بن محمد بن صالح الحمادا	الهوية الوطنية	١٠٧٠٤١٥٩٠٤	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضده
رضوان محمد صالح الحماداء	الهوية الوطنية	١١٠٤٦٨٧٨٥٨	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضده
نعيمه محمد صالح الحماداء	الهوية الوطنية	١٠٣٣٤٨٦٦٥٢	سعودي	مدعى عليه	مستأنف ضده

الوقائع

اطلعت نحن قضاة الدائرة الأولى المختصة بتدقيق قضايا الأحوال الشخصية والإنهاءات بمحكمة الاستئناف بمنطقة القصيم على المعاملة الواردة إلكترونياً برقم 421375761 من دائرة الأحوال الشخصية الخامسة في محكمة الأحوال الشخصية بريدة الصادر بها الصك رقم 437358802 وتاريخ 1443/05/22 هـ المتعلقة بأطراف القضية المذكورين أعلاه. وبما أن وقائع هذه القضية قد أوردتها الحكم المستأنف المشار إليه أعلاه فإن الدائرة تحيل إليه منعاً للتكرار. وتتلخص في أن المدعي عبدالله صالح الريش بصفته وكبلاً عن المدعية سميرة العرفاوي يطلب إن موكلتي تزوجت من والد المدعي عليهم محمد من صالح الحماداء بموجب العقد رقم: 35441145 وتاريخ 1435/11/22 هـ ولم أنجب أولاد وقد توفي بتاريخ 1439/03/15 هـ المئنت بموجب صك حصر الورثة الصادر من هذه المحكمة برقم 39558710 في 1439/04/07 هـ وأنا على عصمته وقد خلف تركته من عدة عقارات منها أراضي بور ومنها مزارع ومباني في من منطقة القصيم وخارجها منها ما أعلمه ومنها ما هو معلوم لدى المدعي عليه ولديه جميع البنائات هذه العقارات من صكوك وقرارات زراعية ولم يتم فسمه هذه التركات حتى الآن رغم أنه مضى على وفاة مورثي ثلاثة سنوات وأنا مقهمة في هذا البلد وقد أرحل عنه في أي وقت ولا أتصن من أخذ نصيبي، أطلب إلزام المدعي عليهم قسمة التركة قسمة إيجاب هذه دعواه. وبعد النظر أصغرت فيه محكمة الأحوال الشخصية بريدة حكماً أخيراً الفاضي بما يلي (لنا فقد حكمت الدائرة برد دعوى المدعي). وبعد أن تسلم المستأنف وكالة/عبدالله بن صالح الريش نسخة من الحكم تقدم بمذكرة اعتراضية المقهدة برقم 437504219 في 1443/05/29 هـ وأحيلت لهذه الدائرة في محكمة الاستئناف، وطلب قبول الاعتراض شكلاً ونقض الحكم المعارض عليه وقد تضمنت مذكرة الاعتراض ما يلي ((أولاً أن فضيلة انظر القضية لم يلتفت لطلب موكلتي طلب صكوك ومستندات العقارات التي خلفها مورثها؛ وهي محجوزة عند المدعي عليه ويوجد شهود على ذلك. ثانياً كيف لموكلتي تفهم العقارات لدى مكاتب التقييم وهي ليست بحوزتها أي مستندات لتلك العقارات، فلم يكن السبب الرئيس هو عدم قدرتها على دفع أتعاب التقييم، وإنما حال دون ذلك عدم وجود المستندات، وهذا ما تم إفاضة الإسناد القضائي به، وفضيلة انظر القضية لم يلتفت لهذا الطلب، ولم يطلب ذلك من المدعي عليه ثالثاً المدعي عليه يحتفظ بصكوك ومستندات عقارات مورثهم كونه الوكيل الوحيد للورثة سوى موكلتي والشبهة موجودة كونها زوجة أبه، وبهنا خلاف منذ وفاة مورثهم. ما يعترض على بيع أي عقار يوجد له مشتري من قبل موكلتي. ويعرقل الإفراج للمشتريين. وأبعا المدعي عليه كثيراً يعترض على بيع أي عقارات ولدي شهود على ذلك من الورثة وغيرهم. خامساً أن في رد الدعوى إعانة للمطالم على ظلمه: لأن المدعي عليه يقصد الإضرار بموكلتي زوجة والده تكتابة بها: لأنها لم تؤكله ووكلت شخص من خارج الأسرة وهو منصور العنيم، الذي اعترض عن الوكالة بعد فترة بسبب مضايقات المدعي عليه له، ومن ثم تم توكيلي سادساً تم طلب مخاطبة كتابة العدل لمعرفة الصكوك التي باسم مورث موكلتي، ولم يلتفت انظر القضية لهذا الطلب، رغم أنها هي المرجع لإثبات الملكية، أو وجود إجراءات متخذة على تلك العقارات، فقد يكون هناك عقارات تم بيعها من قبل المدعي عليه ولم تعلم عنها موكلتي. سابعاً أن في هذا الحكم نصيب لعقوق الورثة: لأن المدعي عليه بماطل في تقسيم التركة منذ وفاة والده رحمه الله بتاريخ 1439/03/15 هـ عليه ولكل ما مضى فإنني أطلب: 1- حفض الحكم 2- إلزام المدعي عليه بتقييم العقارات، أو تسليم المستندات.)) وفي هذا اليوم الاثنين 28/06/1443 هـ افتتحت جلسة الترافع الإلكتروني عن بعد عبر الاتصال المرئي وفيها حضر وكيل المستأنفة والمستأنف ضده أصالة ووكالة فطلبنا من المستأنف ضده بيان وتوضيح معنكات مورثهم ووصيته وما أوقفه حال حياته وإحضارها مناولة لدى الدائرة ورفعت



الجلسة لذلك إلى يوم الأربعاء 08/07/1443 هـ وفي يوم الأربعاء 08/07/1443 هـ افتتحت الجلسة ولوجود خلل في نظام الجلسات عن بعد جرى تأجيل الجلسة إلى يوم الأحد 12/07/1443 هـ وفي يوم الأحد 12/07/1443 هـ افتتحت الجلسة وفيها حضر وكيل المستشارية عبدالله صالح رشيد الربيع وكيل سميره العرفاوي وحضر لحضوره المستشار ضده أصالة وكالة بندر محمد صالح الحماد وقد حضر لدى الدائرة المستشار ضده أصالة وكالة بندر وأبرز بعض مستندات التي تخص التركة ولم تكن واضحة وبمسؤال وكيل المستشارية عن ما تدعيه موكلته إنها تطلب نصيبها من هذه الممتلكات وقد ذكرتها بالتردشة وبالاطلاع عليها هذا نصها: (تركة محمد صالح الحماد: رقم 1- أرض مقرها حي الخضرة جنوب بريدة مساحتها (16,535.24) ستة عشر ألف وخمسمائة وثلثون متر مربع وأربعة وعشرون سنتيمتر مربع ومساحة (824.75) ثمانية وأربعة وعشرون متر مربع وخمسة وسبعون سنتيمتر. رقم الصك (229) بندر الحماد رقم 2- أرض مقرها حي البروة غرب فندق السلطان شمال بريدة مساحتها (562) رقم الصك (562) والصك بحوزة وكيل الورثة بندر الحماد رقم 4- فله مقرها والصك بحوزة وكيل الورثة بندر الحماد رقم 3- دور أرضي في حي الموطأ الشمالي شرق جامع الحبيب. رقم الصك (562) والصك بحوزة وكيل الورثة بندر الحماد رقم 4- فله مقرها غرب جامع الحبيب مكونة من دورين الدور الأول يتكون من شقتين وحوش تابع للدور الأرضي والصك بحوزة وكيل الورثة بندر الحماد رقم 5- فله حي الصفراء مقرها خلف المحرر مكونة من أربع شقق شقتين أرضيه وشقتين علوية الدور الأول يسكنه وليد ويندر والدور الثاني مؤجر ونطالب بالأجرة والصك بحوزة وكيل الورثة بندر الحماد رقم 6- شقه مقرها جنوب بريدة فوق سوق الذهب بريدة. رقم الصك (94/9). رقم 7- عمارة مكونة من (88) صك مقرها حي الشماس مكونة من ثلاث أدوار يوجد فيها ثمانية وثمانون شقة بعضها وقف للمتروجين الجدد وعشره وقف للورثة وبعضها لم يوقف والأخر تم بيعه ولم يفرغ وتم استلام وكيل الورثة بندر محمد الحماد وصكوك هذه الشقق من مكتب الخريصي العقاري رقم 8- شقق موقوفه لدار الأثوار لتحفيظ القرآن الكريم بريدة والمسؤول عنها الشرح عثمان العليم إمام وخطيب جامع الحبيب بالموطأ الشمالي. تابعه للعقار التي يوجد فيها 88 صك رقم 9- محطة التحلية مقرها حي الفايزية على شارع الستين بريدة (بمطالون بمعدن المحطة والمسارات التابعة لها والمشرف عليها وكيل الورثة بندر الحماد) رقم 10- محطة الشيب تقع في حي النقع بريدة (بمطالون بمعدن المحطة والمسارات التابعة لها والمشرف عليها وكيل الورثة بندر الحماد) رقم 11- مزرعة الضلعة لها أربع صكوك شرعية وموجرة على محمد العمر والصك بحوزة وكيل الورثة بندر الحماد رقم 12- أرض زراعية بصك شرعي مقرها شرق الغمام غرب بريدة مساحتها (27,49.66) سبعة وعشرون ألف وتسعة وأربعون متراً مربعاً وستة وستون سنتيمتر مربع. تم بيعها على عبدالرحمن صالح الدخيل الله يبلغ خمسون ريال للمتر المربع دفع جزء المبلغ وباتى جزء. وأصل الصك عند وكيل الورثة بندر محمد الحماد رقم الصك (326506002888) رقم 13- أرض زراعية بصك شرعي مقرها شرق حائل على بعد مائة وستة وستون كيلو متر مساحتها (2,000,000) مليونين متر مربع. رقم الصك (19) رقم 14- أرض بجانب ثانوية بريدة ومعروفة لدى وكيل الورثة بندر الحماد رقم 15- أرض مقرها شمال تلاجع المنجم بالصيرية ومعروفة لدى وكيل الورثة بندر الحماد رقم 16- أرضي زراعية مقرها طبرجل شمال المملكة لقرارات ومعروفة لدى وكيل الورثة بندر الحماد رقم 17- أوراق مساهمة شركة اتحاد العقار مقرها حي البصيرية بريدة ومعروفة لدى وكيل الورثة بندر الحماد رقم 18- أرض بصك شرعي مقرها شمال بريدة مساحتها (10,000) عشرة آلاف متر مربع. رقم الصك (862505002323) والصك بحوزة بندر الحماد وكيل الورثة رقم 19- أرض بصك شرعي مقرها شمال جفر الحمد طريق الملك عبدالعزيز بريدة مساحتها (507.22) خمس مائة وسبعة وأثلاث وعشرون متر مربع. رقم الصك (362504009570) والصك بحوزة بندر الحماد وكيل الورثة) أطلب بيعها بالمزاد العلني وإعطاء موكلتي نصيبها ويعرض ذلك على المستشار ضده أصالة وكالة أطلب مهلة للرد على ما ذكره وكيل المستشارية فجرى تأجيل الجلسة إلى يوم الأحد 19/07/1443 هـ وفي هذا اليوم 19/07/1443 هـ افتتحت الجلسة وفيها حضر وكيل المستشارية وكيل المستشار ضدهم وبمسؤال المستشار ضده أصالة وكالة هل أعد جواب على ما ذكره المستشار في الجلسة الماضية فقال إني لم أجبر جواب وأطلب إجابي مرة أخرى لإعداد الجواب فقررنا تأجيل الجلسة حتى تاريخ 07/30/1443 هـ وأهيمناه بأنه إذا لم يجاب بحواب مفصل وواضح وصريح على ما ذكره وكيل المستشارية فإن الدائرة ستعده ناكلاً وتنتهي القضية بالوجه الشرعي. وفي هذا اليوم الخميس 30/07/1443 هـ افتتحت جلسة الترافع الإلكتروني عن بعد عبر الاتصال المرئي وفيها حضر الطرفان وبمسؤال المستشار ضده أصالة وكالة عما استعمل من أجله قال نعم جرت الأجابه وسوف أرفقها ببرنامج الترمينغ عن بعد فجرى سؤال المستشار وكالة هل اطعت عليها قال نعم وسوف أجيب عليها بالجلسة القادمة ولرصد إجابة المستشار ضده وكالة واستعمال المستشار وكالة للرد رفعت الجلسة لذلك وفي هذا اليوم الأربعاء 06/08/1443 هـ افتتحت الجلسة عن بعد عبر الاتصال المرئي وفيها حضر الأطراف المذكورون أملاه وجرى الإطلاع على رد المستشار ضده أصالة وكالة وهذا نصه (1) ما ورد فيه صحيح. (2) تم الاستفسار من كتابة العدل بريدة تبين أن الوالد -رحمه الله- بايع الأرض عام 1410 هـ /3 ما ورد فيه غير صحيح إنما بيت كامل بصك موجود لدى الدور العلوي مبيع على حياة الوالد -رحمه الله- إلى عائلة الحسون بعقد ولم يفرغ لهم ولم يفرز الدور الأرضي موجود. 4/ ما ورد فيه صحيح. 5/ ما ورد فيه غير صحيح وتم الاستفسار سابقاً شفهاً من البنك العقاري وتبين أنه مرهون لديهم ومتبقى مبلغ مائة وأربعون ألف ريال تقريباً ولم يوجر. 6/ ما ورد فيه صحيح. 7/ ما ورد فيه غير صحيح. على حياة الوالد -رحمه الله- وقف عمارة رقم 6 بحي الشماس مكونة من عشر شقق ووكك بها مكتب قيد صالح الخريصي للمتروجين الجدد وعشر شقق وزعها الوالد -رحمه الله- على أولاده من عمارة رقم 7 ولم يكتب ولم يثبت ذلك وإنما متعارف هذا الشيء بينما عمارة رقم 1 شقة للخلف لم تفرغ له ومتبقى مبلغ لنا عمارة رقم واحد شقة لم تفرغ للخلف له ومتبقى مبلغ لنا عمارة رقم 4 وشقتين لم تفرغ للشعبان ومتبقى مبلغ لنا وعمارة رقم 5 شقة للأخ عبدالمحسن -رحمه الله- عمارة رقم 4 شقة واحدة للعليط لم تفرغ وباتى مبلغ عمارة رقم 7 شقة واحدة وقف لأخ شقتين للحسون لم تفرغ عمارة رقم 1 شقتين وعمارة رقم 1 شقة واحدة تبع الوالد -رحمه الله- عمارة رقم 4 شقة واحدة للعليط لم تفرغ وباتى مبلغ عمارة رقم 7 شقة واحدة وقف لأخ والدي -رحمهما الله- -رحمها إلى بناتها علماً بأن جميع الوقف متتابعة عن طريق قيد صالح الخريصي وله معرفة بذلك على حياة الوالد -رحمه الله- بعد وفاته 9/ ما ورد فيه غير صحيح وإنما كانت مستأجرة من قبل الوالد -رحمه الله- وانتهى مدة العقد والمعدات بعضها تألفة ومعدات محطة التحلية الوالد رحمه الله جعلها سبيل سبيل الماء والمسارات دايت موديل 2002 لوحة (أ م هـ 2015) موجود وايت ماء موديل 2012 لوحة رقم (أ ل د 5040) محجوز للمرور اثنين سيارة وايت 2010 لوحة رقم (أ س ص 1956) و (أ س ص 1958) باسم شركة السير لم تنقل. سيارة وايت موديل 2008 لوحة (أ س ص 3981) السيارات المذكورة بعضها موجودة وبعضها بحجز المرور وبعضها نالف. 10/ ما ورد فيه غير صحيح ولا يوجد معدات 11/ ما ورد فيه غير صحيح وإنما تم الاتفاق بين الورثة وجميعهم راشدون وكان وكيل المدعية منصور محمد العنيم وكالة رقم (39861663) بتاريخ 06/06/1439 هـ موافقاً على أن تكون وصية الوالد -رحمه الله- مزرعة الضلعة وقف لله وزبعمها يخرج لوصية الوالد وزيادة على ذلك الناظر على وصية الوالد الأخ أحمد الحماد آخر حبيها المدعية بذلك وافقت على ذلك ولنا أربع سنوات تقريباً على هذا الاتفاق 12/ ما ورد فيه فإن الصك موجود ويوجد بيع لكن موضوع البيع والشراء ليس لدي علم بذلك. 13/ ما ورد فيه صحيح. 14/ ما ورد فيه غير صحيح ولا أعلم بذلك ولا يوجد صك لدي. 15/ ما ورد فيه غير صحيح ولا يوجد لدي صك. 16/ ما ورد فيه غير صحيح وإنما أراضي بيضاء مبايعات ورقية موجودة لدي. 17/ ما ورد فيه غير صحيح ولا أعلم بذلك. 18/ ما ورد فيه غير صحيح ولا أعلم بذلك ولا يوجد صك لدي. 19/ ما ورد فيه صحيح وأضيف بأن المدعية طلبت البيع بالمزاد العلني وأنا أطلب بقسمة التركة وإعطاء نصيب المدعية على ما طلب بيده الدعوى وإذا تعذر ذلك ليس لدينا مانع ببيع بالمزاد (وبمسؤال وكيل المستشارية عما استعمل من أجله قال لم يسعني الوقت بالرد على جميع ما ذكره المستشار ضده أصالة وكالة في إجابته وأطلب مهلة لتكون إجابتي شاملة لجميع بنود إجابة المستشار ضده أصالة وكالة كما أطلب مخاطبة صندوق التنمية العقاري للتأكد مما ذكره في إجابته في خامساً فجرى تأجيل الجلسة لذلك. وفي هذا اليوم الأربعاء 20/08/1443 هـ افتتحت الجلسة عن بعد عبر الاتصال المرئي وفيها حضر الأطراف المذكورين بعاليه ولم يردنا إفادة صندوق التنمية العقارية حتى الآن فجرى سؤال وكيل المستشارية عما استعمل من أجله فقال أرفقت إجابتي بمرفقات القضية مع مرفقاتها وسوف أرفق إجابتي بدون المرفقات في الترمينغ في دون المرفقات للإطلاع عليها حيث أن المرفقات كثيرة وتعدونها بمرفقات القضية. وبالاطلاع عليها وجد هذا نصه بعد المقدمة (رقم 1 - أرض الخضرة. يحضر الصك، وتباع بالمزاد العلني رقم 2 - يخاطب فرع وزارة العدل للإفادة عن بيعها وإفراجها للمشتري رقم 3 - صحيح وبإع الدور الأرضي بالمزاد العلني ويفرغ الدور العلوي للحسون.



رقم 4 - بباع بالمزاد العلني رقم 5 - رقم الصك 643 وتاريخ 26/5/1388 هـ عليها فرض من صندوق التنمية العقارية برقم 6/1/842، يخاطب الصندوق للإفادة، وفيها أربع شقق بسكن المدعي عليه شقة منها، ولم يدفع لموكلني أجره منذ وفاة والده رقم 6 - تباع بالمزاد العلني رقم 7 - صحيح أن العمارة رقم 6 فيها عشر شقق موقوف منها تسعة للعرسان الجدد، والعاشره موجرة ويكون ربحها لخدمة التسع شقق، ولا نعلم أنه وكل مكتب الخريصي العقاري، وإنما كان بدير العفاري ويوَجَر الشقق ويستلم الإيجار، وكان مورث موكلني رحمه الله عرض النظرة على الشيخ د.علي إبراهيم الجبلي. أما العمارة رقم 7 فقد وهب منها عشر شقق لأولاده وزوجته، لكل واحد منهم شقة معلومة لديهم، ولم تفرغ بأسمائهم حتى الآن بسبب مماطلة الوكيل بندر، وجميع هذه الشقق مستلمة من قبل جميع الورثة ويستفاد منها ما عدا شقة موكلني لم يسلمها صك الشقة الموهوبة لها، حتى لا تتمكن من الاستفادة منها بتأجيرها أو سكنها، وذلك نكابة بها حينما طالبت بنصبيها، وبمطالبتة بالصك تم تسليحي نسخة من صك لنسخة أخرى غير معلومة مما يدل على مماطلته، وتطلب الكتابة لرفع وزارة العدل لإفراغ هذه الشقق بأسمائهم. أما باقي الشقق فلا نعلم عنها شيئاً: لأن الصكوك وإدارة العفاري كان لدى مكتب فهد بن صالح الخريصي خال المدعي عليه، فيطلب منه تقرير متكامل عنها منذ وفاة مورث موكلني. وأما الشقة الموقوفة لدار الأورار، فلدي نسخة من الإقرار بوقفها، موقعة من قبل مورث موكلني، وشهادة الشهود والأصل لديهم (مرفق نسخة). وأما الشقة الموقوفة لمستودع الشماس البخيري، فلدي نسخة من الإقرار بوقفها، موقعة من قبل مورثي موكلني بشهادة الشهود، والأصل لدى المستودع (مرفق نسخة منها). وأما الشقة الموقوفة ليناة المساجد وحفر الأباة خارج المملكة والموكل عليها الشيخ إبراهيم بن عبدالعزيز الجبلي حسب نظره وبشهادة الشهود (مرفق نسخة من الإقرار بوقفها) وفي العمارة رقم 7 شقة في الدور الأرضي، وفتحها مورث موكلني لوالثنته على أن يصرف ربحها لثانها (أخوانه الشقيقات هيلة وحصة ومنيرة) مدة حياتين، وبعد وفاتين يصرف ربحها للفقراء والمساكين وأوجه الخير، والآن أحمد محمد الحمادا هو من يتولى صرف ربح هذه الشقة لعمانته، علماً أن منيرة قد توفيت رحمة الله. أما الشقة الخاصة بالوارث عبدالمحسن محمد الحمادا صحيح، وهذه غير الشقة الموهوبة له مع إخوانه، وهذه مقابل (200000 ريال) مائتي ألف ريال سبق أن وزعها على أبنائه الذكور، وإبنته نعيمة وزوجته كل منهن على مبلغ (50000 ريال) خمسين ألف ريال. رقم 9 - غير صحيح، ويوجد لدى نسخة من عقد الشراء بمبلغ (1400000 ريال) مليون وأربعمئة ألف ريال، موضح فيه السيارات والمعدات والأراضي الموجرة وغيرها، وكان يشرف عليه المدعي عليه بنسبة 10 بالمائة حسب إخوانه. وتطلب منه تقرير مفصل عن الشيب والمحطة والمخالصة إذا كان تصرف في شيء، منها ونقل كفاءة العمالة ونقل ملكية السيارات التي نقلها باسمه ومخاطبة المرور لمعرفة مصير السيارات إن كانت موجودة أو غير موجودة، والإفادة عن الأموال المستحصلة منها. مرفق نسخة من عقد الشراء وعقد استئجار المحطة، علماً أن الشيب والمحطة مرتبطين ببعض. ونما إلى علم موكلني أن عقد الإيجار تم تجديده باسم وكيل الورثة المدعي عليه بندر، ويدي أنه تم تصفية الشيب وسلمني مبلغ وقدره (11250 ريال) إحدى عشر ألف ومائتين وخمسين ريالاً، نصيب موكلني نصف الثمن، وتم إرجاعها عليه لأنه لم يؤخذ رأي موكلني على التصفية المزعومة وإطلاعاً على المخالصة رقم 10 - تم بيان الرد في الرقم 9 رقم 11 - غير صحيح، وموافقة موكلني على ذلك كانت بشرط أن هذه المزرعة هي ثلث مال مورثها؛ حيث كانت لا تعلم، وإنما أخبروها أنهم نفذوا الوصية وهي موافقة لأن إذا كانت هذه المزرعة تساوي ثلث مال مورثها رحمه الله رقم 12 - بل يعلم علم اليقين؛ لأن المشتري عبدالرحمن بن صالح بن سلامة الدخيل الله هو روح خالته ومن الشهود على عقد البيع أخيه أحمد محمد الحمادا، مرفق نسخة من العقد والصك وقد اشتراها بمبلغ وقدره (50000 ريالاً) خمسون ألف ريالاً للتمتر، ومساحتها (27049.66 متراً مربعاً) سبعة وعشرون ألفاً وتسعة وأربعون متراً مربعاً وستة وستون سنتماً، وسدد المشتري مبلغاً وقدره (860000 ريال) ثمانمائة وستون ألف ريالاً، وتوقف عن التسديد رقم 13 - هذه المزرعة مائة، وتم توقيع عقد البيع من قبل المدعي عليه، ولم يتم الإفراغ للمشتري جازين بن مزروق بن دخيل الله المطيري بمبلغ وقدره (1000000 ريال) مليون ريال، وتم استلام القيمة من قبل المدعي عليه وموكله، واستلم كل من موكلني وعبدالحكيم بن محمد الحمادا، ووليد بن محمد الحمادا تصحيح، وكان البيع بعد رفع الدعوى، وقبل الجلسة الأولى والنظر فيها من قبل محكمة الدرجة الأولى (مرفق نسخة من العقد) رقم 14 - بل يوجد ورقة بخط المدعي عليه، يذكر فيها هذه الأرض، وموكلني لا تعلم عنها شيئاً (مرفق نسخة منها) رقم 15 - هذه مماطلة، بل يوجد صورة عقد شراء من إبراهيم بن حمد العشري باسم مورث موكلني، وشراكة مع صالح بن سليمان الطفيل بمبلغ (9000 ريال) تسعة آلاف ريال، وقد وضع المدعي عليه على الأرض لوحه للبيع برقم هاتفه، يوجد صورة للوحه، ومقطع فيديو يوضح موقع الأرض واللوحه، فكيف لا يعلم؟ رقم 16 - تطلب تزويدنا بنسخة من أوراق هذه الأرض لتقدمها على منصة إحكام رقم 17 - بل يعلم، وفيه سند مساهمة بمبلغ (300000 ريال) ثلاثمائة ألف ريال، يوجد نسخة من السند، والأصل تم تسليمه للمدعي عليه من قبل موكلني رقم 18 - بل يوجد نسخة الصك الإلكتروني رقم (862505002323) وتاريخ 23/11/1435 هـ، مرفق نسخة منه، وتطلب مخاطبة فرع وزارة العدل للتأكد من ذلك رقم 19 - تطلب بيعها بالمزاد العلني. هناك أرض في المدينة المنورة مساحتها (70730 متراً مربعاً) سبعين ألفاً وسبعمئة مائة متراً مربعاً وثلاثين سنتماً مربعاً، فيها أوراق مباحة، ولا يوجد فيها صك، تطلب تزويدنا بأصل الأوراق لتقدمها لمنصة إحكام) وللرأسة أجابة المستأنف وكالة وانتظار إفاضة صندوق التنمية رفعت الجلسة. وفي هذا اليوم الأربعاء 05/09/1443 هـ افتتحت الجلسة وفيها حضر المستأنف وكالة وأهاده أن المستأنف ضده بند دخل في الجلسة ثم انصرف قبل دخول الدائرة بدقة وقد وردنا إفاضة صندوق التنمية العقاري المتضمن ما نصه: (رقم العقد 1/6/842 تاريخ العقد 5/23/1496 هـ مبلغ القرض 270000 ريال مائتان وسبعين ألف ريال المبلغ الذي تم سداه من القرض 127200 ريال مائة وسبع وعشرون ألف ومائتان ريال المبلغ المتبقى لسداد كامل القرض 142800 ريال مائة وأثنان وأربعين ألف وثمان مائة ريال) أه ويسؤال المستأنف وكالة هل لديه ما يضيفه فقال نعم إني أطلع على وجود عقار لم يسبق ذكره من قبل وهو مملوك للمورث بموجب الصك الصادر من كتابة العدل بريدة برقم 4/372 وتاريخ 05/23/1413 هـ ويقع بالصفراف بريدة وهناك عقارات أخرى لم تستلم موكلني الوصول إلى صكوكها وأطلب الكتابة إلى كتابة العدل بريدة للاستفسار عن ممتلكات المورث المسجلة باسمه ولا زالت فطلبنا منه أن يتقدم بذلك مباشرة إلى كتابة العدل فقال إن كتابة العدل ترفض ذلك إلا بتوكيل من جميع الورثة فجرى سؤال وكيل المستأنف عن ممتلكات المورث المسجلة باسمه وحسب ورود الإفاضة رفعت الجلسة. وفي هذا اليوم الخميس 11/10/1443 هـ افتتحت الجلسة عن بعد عبر الاتصال المرئي للاستفسار عن ممتلكات المورث التي لا زالت مسجلة باسمه وحسب ورود الإفاضة من كتابة العدل بريدة رداً على خطابنا رقم 436147118 وتاريخ 06/09/1443 هـ ومرفق به بيان بالعقارات المسجلة باسم المورث وعددها إثنان وأربعون عقاراً صكوكها محدثة وسوف يتم رصدتها في الضبط وعرضها على الطرفين في الجلسة القادمة. فجرى سؤال المستأنف ضده عن الصك رقم 372/4/2013 تاريخ 05/23/1413 هـ الواقع بالصفراف بريدة كما ذكره وكيل المستأنف فقال لا أعلم عنه شيئاً وسوف أبحث عنه. ورفعت الجلسة ليرصد العقارات الخاصة بالمورث وسماح ما لدى الطرفين حول هذه العقارات. وفي هذا اليوم الثلاثاء 23/10/1443 هـ افتتحت الجلسة عن بعد عبر الاتصال المرئي وفيها حضر الطرفين وقد وردت الإفاضة من كتابة العدل بريدة المتضمن (الإفاضة عن عقارات المسجلة باسم محمد بن صالح الحمادا سجل مدني رقم 1033486612 بمباي: العفاري بالصك رقم 762507002264 وتاريخ 14/10/1430 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 362507002265 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 262507002255 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 462507002260 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 262507002262 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 362506002888 وتاريخ 2/7/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 262507002263 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 362504009570 وتاريخ 2/5/1437 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 762507002323 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 362507002326 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 362507002329 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 562507002330 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره بريدة. والعفاري بالصك رقم 362507002331 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره بريدة.



ومصدره كتابة العدل بريدة ، العقار بالصك رقم 762507002332 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002266 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002267 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002271 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 462507002270 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 562507002272 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002276 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 462507002278 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 462507002281 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002285 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 462507002287 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 462507002291 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 962507002290 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002297 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002299 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 962507002301 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 562507002303 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002316 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 962507002319 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 343905000721 وتاريخ 11/3/1443 هـ ومصدره كتابة عدل محافظة الشنان ، والعقار بالصك رقم 362511015036 وتاريخ 7/3/1443 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، ان.ن.ن. ، ويسؤال المستأنف ضدة بندر الحمادا عن صك الصفراء الذي وعد في الجلسه المأهليه بالاجابه عنه فقال إن هذا الصك يقع في أسواق النافوره بحي الصفراء في بريدة ويحتوي على عدده محلات وقد باعها مورثي في حياته وأقرغها باسم المشترين ماعدا محل واحد فقد باعه واستلم ثمنه حال حياته إلا أنه توفي قبل أن يفرغه باسم من اشتراه ولا يزال المحل باسم مورثي حتى الآن هكذا قال ولانتهاء الوقت المخصص لهذه الجلسه فقد قررنا رفع الجلسه وأهمننا الطرفين بالانضمام للجلسه القادمة في يوم الثلاثاء الموافق 1443/11/08 هـ وفي هذا اليوم 1443/11/08 هـ افتتحت الجلسه عن بعد عبر الاتصال المرئي وفيها حضر وكيل المستأنف والمستأنف ضده أصالة وكالة بندر الحمادا. وقد جرى دراسة المعامله وتأمل القضية وانتهت الدائره إلى الحكم بهذه القضية وبأهانتها بالوجه الشرعي

الأسباب

بعد الاطلاع ودراسة أوراق القضية والحكم الصادر فيها والاعتراض المقدم عليه والمرافعة؛ تبين أن الاعتراض قد قدم خلال الأجل المحدد نظاماً ومن ثم فهو مقبول شكلاً. أما من حيث الموضوع فبناء على الوقائع والأسباب التي وردت في الحكم المستأنف ولأن طلب الاستئناف ينقل الدعوى بحالتها التي كانت عليها قبل صدور الحكم المستأنف بالنسبة إلى ما رفع عنه الطلب فقط حسب الفقرة رقم (1) من المادة الخامسة من لائحة الاستئناف، ولأنه لا تقبل الطلبات الجديدة في الاستئناف حسب المادة السادسة والفقائدون بعد المائة من نظام المرافعات الشرعية. وبناء على الفقرة 2 من المادة 190 من نظام المرافعات الشرعية التي نصت على أن ننظر محكمة الاستئناف في طلب الاستئناف أو طلب التدقيق استناداً إلى ما في الملف من الأوراق وما يقدمه الخصوم إليها من دفع أو بيانات جديدة لتأييد أسباب اعتراضهم المقدم في المذكرة وتحكم بعد سماع أقوال الخصوم في طلب الاستئناف أو طلب التدقيق إذا رأيت النظر فيه مراعاة بتأييد الحكم أو نقضه كلياً أو جزئياً وتحكم فيما تفض بعد الاطلاع على ما ذكره المستأنف وكاله في لائحته رأيت الدائره فيها ما يؤثر على الحكم. وحيث أن المستأنفة أصالة تراث من المورث ولها نصف الثمن حسب صك حصر الورثة المشار إليه بعاليه، وإقوله تعالى: (لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانُ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيباً مَّفْرُوضًا) وحيث لم يثبت المستأنف ضده ما أوصى به الموصي وما أوقفه بصكوك يستند بها في حسم ما يخص المستأنفة منها ولأن الأصل عدم وجود الوقف والوصية. ولأن العقارات المشار إليها أعلاه والمسجله باسم المورث لم يثبت لدى الدائره وقفها أو تصرف المورث فيها قبل وفاته.

منطوق الحكم

لذلك حكمت الدائره بما يلي: أولاً: قبول الاستئناف شكلاً وموضوعاً ونقض الحكم الصادر من دائره الأحوال الشخصية الخامسة في محكمة الأحوال الشخصية بريدة الصادر بها الصك رقم 437358802 وتاريخ 22/05/1443 هـ فيما قضى به من (لذا فقد حكمت الدائره برد دعوى المدعي) ثانياً: بيع الممتلكات العقارية المسجله باسم المورث بالمراد العلني عن طريق قاضي التنفيذ في بلد العقار وتسليم المدعيه أصالة نصيبها من قيمة هذه المبيعات وهو نصف الثمن و بيان هذه العقارات هي كما يلي: (الصك رقم 4/372 وتاريخ 4/05/23 هـ الواقع بالصفراء بريدة، العقار بالصك رقم 762507002264 وتاريخ 14/10/1430 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002265 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002255 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 462507002260 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002263 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362506002888 وتاريخ 2/7/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362504009570 وتاريخ 2/5/1437 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 762507002323 وتاريخ 9/6/1438 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002326 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002328 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002329 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 562507002330 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002331 وتاريخ 15/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 762507002332 وتاريخ



محكمة الاستئناف بمنطقة القصيم
دائرة الأحوال الشخصية الأول

رقم الصفحة: ٥
تاريخ الصك: ١٤٤٣/١١/٠٩

15/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002266 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002267 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002271 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 562507002272 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002276 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 462507002281 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 762507002285 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 462507002282 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 462507002287 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002290 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 962507002291 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 562507002300 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002297 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 962507002301 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 962507002303 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 362507002308 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 262507002316 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 762507002318 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 962507002319 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 962507002320 وتاريخ 14/10/1434 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة ، والعقار بالصك رقم 343905000721 وتاريخ 11/3/1443 هـ ومصدره كتابة عدل محافظة الشنان ، والعقار بالصك رقم 362511015036 وتاريخ 6/3/1443 هـ ومصدره كتابة العدل بريدة). ثالثاً: ما ثبت وقفته من العقارات المشار إليها أعلاه وألحق ذلك على صكه يستثنى مما حكمتنا به في ثانياً رابعاً: ما طهر للمستأنفة أصالة من عقارات أ وتركه غير ما ذكر بعاليه فلها حق إقامة دعوى للمطالبة بحقها. وسيجري إيداع صك الحكم في يوم الأربعاء الموافق 09/11/1443 هـ وبالله التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم. حرر في 08/11/1443 هـ

اكتساب القطعية بمضي المدة

لقد اكتسب هذا الحكم الصفة النهائية بمضي المدة

نسلم الأحكام
صالح محمد صالح الحديدي



الصيغة التنفيذية

يطلب من جميع الوزارات والأجهزة الحكومية الأخرى العمل على تنفيذ هذا الحكم بجميع الوسائل النظامية المتبعة ولو أدى إلى استعمال القوة الجبرية عن طريق الشرطة.

نسلم الأحكام
صالح محمد صالح الحديدي





المملكة العربية السعودية
وزارة العدل

صك رقم ٤٣٣٤٧٤٤٢٨



محكمة الاستئناف بمنطقة القصيم
دائرة الأحوال الشخصية الأولى

رقم الصفحة: ٦
تاريخ الصك: ١٤٤٣/١١/٠٩

